

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧٤٩٨ لسنة ٢٠٠٦

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ، المعدل بالقانونين

رقمى ٣٥ لسنة ١٩٨٤ ، ١٤٢ لسنة ٢٠٠٦ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُعقد جلسات دوائر محاكم الجنايات أرقام ١ ، ٤ ، ٧ ، ٨ ، ٩ ، ١١ ، ١٢ ، ١٦ جنوب القاهرة بمجمع المحاكم والنيابات بالتجمع الخامس بمدينة القاهرة الجديدة ، الكائن بالمحور المركزى بالتجمع الخامس بمدينة القاهرة الجديدة بدلاً من مقر محكمة جنوب القاهرة الابتدائية .

(المادة الثانية)

تُعقد جلسات دوائر محاكم الجنايات أرقام ٤ ، ١٠ ، ١٩ ، ٢١ شمال القاهرة بمجمع المحاكم والنيابات بالتجمع الخامس بمدينة القاهرة الجديدة ، الكائن بالمحور المركزى بالتجمع الخامس بمدينة القاهرة الجديدة بدلاً من مبنى محكمة مصر الجديدة الجزئية .

(المادة الثالثة)

تُعقد جلسات جميع دوائر محاكم الجيزة التى تعقد بمبنى مجمع محاكم تاج الدول بالجيزة ، بمقر محكمة جنوب القاهرة الابتدائية .

(المادة الرابعة)

تُعقد جلسات دوائر مستأنف الأسرة - بمحكمة استئناف القاهرة - بمجمع المحاكم والنيابات بالتجمع الخامس بالقاهرة الجديدة الكائن بالمحور المركزي بالتجمع الخامس بمدينة القاهرة الجديدة .

(المادة الخامسة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة السادسة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠٠٦/١١/١٨

صدر في ٢٠٠٦/١٠/١

وزير العدل

المستشار / ممدوح مرعى